اذهاب الرجس عن حظيرة القدس

مؤلف

عبدالکریم ابن

محمد طاهر قمی

پژوهشگاه علوم انسانی و مطالعات فرهنگی
پرتال جامع علوم انسانی

تحقیق : سید موسی صدر

پژوهشگاه علوم انسانی و مطالعات فرهنگی
پرتال جامع علوم انسانی

بسم الله الرحمن الرحیم

مقدمه تحقیق

درآمد

نوشته حاضر رساله‌ای است به نام *اذهاب الرجس عن حظیرة القدس* نویسنده رساله **ملاعبدالکریم بن محمد طاهر قمی** از معاصران فاضل هندی است. آقای دکتر سید محمد باقر حجتی پس از بیان اینکه ترجمهٔ احوال نامبرده به دست نیامد، تاریخ نگارش این رساله را قبل از سال ۱۱۳۰ ذکر کرده است.[۱] ولی به نظر می‌رسد این تاریخ درست نباشد زیرا این مقاله پاسخی است بر نقدی که بر رسالهٔ *تطهیر التطهیر عن اوهام اشباه الحمیر* وارد شده است و چون تاریخ نگارش نقد یاد شده ۱۱۳۰ است، تاریخ نگارش این رساله نمی‌تواند قبل از ۱۱۳۰ باشد.

نویسنده در ابتداء رساله مقدمه‌ای می‌آورد که در آن فلسفهٔ تفسیر ویژهٔ آیهٔ تطهیر توسط فاضل هندی را تبین می‌کند و سپس به صورت مبسوط و استدلالی به اثبات صحت دیدگاه فاضل هندی و رد اشکالات وارده بر آن، می‌پردازد. تفاوت این رساله با رساله قبلی در این است که در مقالهٔ قبل نویسنده از طریق توضیح مقصود فاضل هندی به پاسخ اشکالات اقدام کرده ولی در این رساله نویسنده به استدلال و اثبات درستی برداشت فاضل هندی می‌پردازد.

نسخه اصلی این رساله نیز مانند رسالات قبل در کتابخانه آیة اللّه گلپایگانی موجود است و تصحیح بر اساس آن صورت گرفته است.[۲]

والسلام

سید موسی صدر

بسم الله الرحمن الرحيم

نحمدك يا من جعل نبيّه مفطوراً على الطهارة، و صيّره ذا آل ليس لمن يقتفي آثارهم إلاّ النّضارة، و لمن اعتصم بذيل كرامتهم أنطق حبيبه و صفيّه بالبشارة، منذراً لمن تخلّف عنهم بأنّه مُغرق في بحر سخط اللّه، و هو عن معرفته في غاية الغواية و نهاية النكارة. و نصلّي على محمّد و آله، مؤمنين بعصمتهم عن الرّجس و العيب و اللوث و القذارة.

امّا بعد، فيقول المحتاج إلى اللّه القديم **إبن محمد طاهر القمي عبد الكريم**، جعلهما اللّه ممّن اقتفى بالنباء العظيم، و من اقتدى بهم في الطريق القويم: لمّا اطّلعت على ما حقّقه امجد فضلاء العصر، و أعظم علمآء الدهر، أورع المجتهدين و أمتن أهل اليقين، مولانا بهآء الشرع و الدين متّع اللّه جيب زمانه ببقائه في السنين إلى مأته و عشرين بالنّبيّ و أولاده الأكرمين، في تفسير كريمة التطهير في رسالته الموسومة بـ *تطهير التطهير عن أوهام أشباه الحمير*، و الحق أنّه دام مجده، تفطّن فيها بالمعنى الأنيق الذي قبوله للعالمين حقيق، و من رغب عمّا يلزمه في تيه الضلالة غريق، و للبُعد عن رحمة اللّه و فضله يليق، بعد ما تصدّى فيه بعض الأزكياء الفاضلين و الأدقّاء العارفين لأبحاث ترد عليه دام ظلّه أوّل النظر و دوماً منه أن تجاب بما يجلو به المنظر عن صدآء أوهام قارت مخالفينا إلى السقر، قصدت أن اجيب عنها على وجه ينكشف لأهل النظر أنّها غير واردة، و من أوردها لايريد إلاّ أن يبيّن انّ أسواقها كاسدة.

فها أنا أشرع في المقصود بعون من إليه الأمور تعود؛ و أقدّم قبل الخوض في المقصود و أمام الشروع في المطلوب، مقدمة يظهر فيها ما دعاه دامت بركاته إلى تفسير الكريمة بهذا الأسلوب و أنّ من طعن فيه بأنّه تفسير بالرأى فقد غفل عن المرغوب و وقع في المرهوب.

أمّا ما دعاه دامت بركاته في تفسيرها بهذا الوجه، فكأنّه حديث رواه دام ظلّه عن الشيخ أبى طالب الطّبرسي في احتجاج أميرالمؤمنين عليه السلام على أبي بكر في أمر فدك:

يا بابكر تقرء كتاب اللّه؟ قال: نعم. قال: فاخبرني عن قول اللّه تعالى: ﴿**إنّما يريد اللّه ليذهب عنكم الرّجس اهلَ البيت و يطهّركم تطهيراً**﴾ فيمن نزلت فينا أم في غيرنا؟ قال بل فيكم: قال: يا أبابكر فلو أنّ شهوداً شهدوا على فاطمة بنت رسول اللّه صلّى اللّه عليهما و آلهما بفاحشة ما كنت صانعاً بها؟ قال: كنت أُقيم عليها الحدّ كما أُقيم على نساء المؤمنين. قال اميرالمؤمنين عليه السلام: يا أبابكر إذاً كنت من الكافرين قال: و لِمَ ذاك؟ قال: لانّك رددت شهادة اللّه بالطهارة و قبلت شهادة الناس.[2]

فان فسّرت الآية الشريفة بغير ما فسّرها به دامت إفاداته، فكانّها ما قامت دليلاً على مطلوبه عليه السلام كما أشار إليه دام فيضه.

و أنا اوضّحه إن شاء اللّه تعالى في ضمن الاجوبة التي أوردتها في بعض الأبحاث على وجه لايبقى للناظر فيه تامّل.

و امّا غفلة من طعن فيه بانّه تفسير بالرأي مع قطع النظر عمّا يظهر من هذا الخبر من وجوب تفسير الآية الشريفة بما فسّره دام فيضه أو مثله، يلوح ممّا ورد في بعض الاخبار عن بعض الائمّة الاخيار عليهم السلام انّ القرآن نزل على ثلاثة أثلاث، ثلث فينا و ثلث في أعدائنا و ثلث قصص و أحكام. و في بعضها، على أربعة أرباع، ربع فينا و ربع في أعدائنا و ربع قصص و أمثال و ربع شرايع و احكام.[3]

فعلى هذا، تأويل ما يمكن تنزيله في فضلهم و علوّ شانهم، و في رزالة أعدائهم و كفرهم و خساستهم، جايز بل مستحب.

ثمّ ليعلم انّه دام فيضه قال في تفسير قوله عزّ من قائل: ﴿**انّما يريد اللّه ليذهب عنكم الرّجس اهل البيت**﴾: فيعصمكم عنه في العقول و الأوهام فلا يزعمه أحد فيكم.

قال الباحث أيدّه اللّه تعالى فيه: «**أقول**: تأويل إذهاب الرجس بالعصمة عنه في الذهن دون الخارج مع عدم الاستقامة خلاف الظاهر».

أقول: لاشكّ انّ مايفهم من نظم الآية الشريفة بحسب ما حقّق في العربيّة، هو انّ اللّه تعالى ما يريد شيئاً إلاّ شيئاً لإذهاب الرجس عنكم، لانّ معنى «إنّما» ما و الاّ كما عبّرناه و معلوم انّ إذهاب الرجس عنهم لايتصوّر إلاّ في انفسهم، أو في العقول و الاوهام. أو في أنفسهم و في العقول و الاوهام جميعاً، و اختار دام فيضه الثاني دون الاوّل و الثالث لما سنذكره إن شاء اللّه تعالى.

وأيضاً لاخفآء في انّ المفسّر دام مجده فسّر كلمة «يذهب» بـ «يعصم»، و العصمة المفهومة من يعصم، يمكن ان تؤخذ تارة ملحوظة مع الإرادة المذكورة في الآية، و تارة ملحوظة بنفسها من

حيث هي مع قطع النظر عنها، فادّعائه أيّده اللّه كون قوله دام ظلّه «فيعصمكم عنه في العقول و الأوهام» دون أن يقول «فيعصمكم عنه في أنفسكم أو في أنفسكم و في العقول و الأوهام معاً»، خلاف الظاهر، بحسب الظاهر موافق للظاهر، لكنّه دام فيضه، ارتكبه امّا على أخذ العصمة ملحوظة مع الإرادة المذكورة في الآية الشريفة، فلوجوه أنا ذاكرها إن شاء اللّه تعالى.

امّا اوّلاً: فلأنّ إرادته تعالى كونهم عليهم السلام معصومين في العقول و الأوهام، تستلزم كونهم عليهم السلام معصومين في أنفسهم دون العكس؛ لأنّه تعالى إذا أراد كونهم عليهم السلام معصومين في العقول و الأوهام، يجب أن يريد حتماً كونهم عليهم السلام معصومين في أنفسهم؛ و إلاّ للزم تعلّق إرادته تعالى باعتقاد العاقلين و المتوهّمين أمراً غير مطابق لما في نفس الامر، و إحالته عليه تعالى بيّنة، لأنّه قبيح و إسناد القبيح إليه تعالى قبيح.

و امّا ثانيا: فلأنّه لو قال فيعصمكم عنه في أنفسكم، لاحتمل خلاف المقصود لأنّه يحتمل حمل الإرادة على إرادة العزم، و هي لا تستلزم حصول المراد الذّي هو عصمتهم عليهم السلام؛ فعلى هذا لا يتمشّى الاستدلال الذي هو عليهم السلام بصدده، و إسناد مثله إليه عليهم السلام اقبح ممّا يمكن.

و امّا ثالثاً: فلأنّه لو قيل فيعصمكم عنه في أنفسكم، لاستلزم إسناد تصدّى إثبات امر إليه تعالى بعبارة لاتفى بمقصوده تعالى، لأنّه يمكن حمله على الاخبار لا على الإيقاع، و هو اقبح فساداً لأنّه يستلزم إمّا عدم علمه عليه السلام بمراده تعالى، أو عجزه تعالى عنه.

و امّا رابعاً: فلأنّه لو قيل فيعصمكم عنه في أنفسكم، يحتمل الإخبار بالإرادة لا وقوعها، فعلى هذا، لم تكن الآية في نفسها صالحة لاثبات مطلوب مهمّ ايضاً، لإنّ إرادة إذهاب الرّجس بالنسبة إلى جميع الخلايق منه تعالى، لطف، و هو واجب عليه تعالى بالعقل و النقل، فإذا لايثبت لهم عليهم السلام بالآية الشريفة فضيلة على غيرهم عليهم السلام فلا تفيد الآية الشريفة مطلوباً مهمّا كما لايخفى.

و امّا عدم الاستقامة الذّي ادّعاه فغير مستقيم على ما سنبيّنه من وجوه ترجيح تفسير الإذهاب بما يستلزم العصمة إن شاء اللّه تعالى.

و امّا إن اخذت العصمة من حيث هي مع قطع النظر عن الإرادة المذكورة في الآية، وإن كان بعيداً عن الفهم، أنّه دام فيضه لم يرده، فارتكابه أيضاً لوجوه.

الاوّل: أنّه تعالى لو عصمهم عليهم السلام في العقول و الأوهام، يجب أن يكونوا عليهم السلام معصومين في الواقع، إذ لو لم يكونوا كذلك في الواقع، لكانت تلك العصمة تلبيساً منه تعالى اللّه عن ذلك علواً كبيرا.

الثاني: يمكن حمل العصمة على الإخبار لاعلى الايقاع، فلا تكون دليلاً على ما استدلّ عليه.

الثالث: من لوازم فعل العصمة إرادته تعالى، و باحتمال حمل الإرادة على العزم منها، لايمكن الاستدلال بها على ما هو ﷺ استدل بها عليه.

و أمّا قوله أيّده اللّه تعالى «أنّه مما لم يقل به أحد من المفسّرين» موافق للواقع، و هو دام مجده معترف به حيث قال بتفرّده بهذا التفسير.

و أمّا قوله أيّده اللّه تعالى «و مع هذا تعقيبه بعدم الزعم لاحد غير صحيح» نعم هو غير صحيح، و الظاهر أنّه دام مجد لم يرده، بل أراد النهى عن زعم الرّجس فيهم ﷺ على سبيل التنبيه و التأديب و الوعظ و الإرشاد؛ أي إذا علم الناس إرادة اللّه تعالى بالعصمة فيهم ﷺ، فلا يزعم أحد فيهم رجساً. وإن احتمل حمله على النفي أيضاً بتأويل أنّهم لوخلّوا و عقولهم، من غيرأن يجعلوا و يحدثوا لعقولهم موانع الفهم من العناد و التعصّب و متابعة الآباء و الاجداد، لكانوا مفطورين على الحكم على عصمتهم ﷺ.

و قوله أيّده اللّه تعالى «فيلزم تخلّف المعلول من العلّة التامّة» نعم هو كذلك إن اريدت بالإرادة إرادة الحتم، و ليس كذلك، بل تراد بها إرادة العزم. و إن احتملت الآية الشريفة الحتمَ، بالنظر إلى كونهم ﷺ معصومين في أنفسهم، لأنّهم ﷺ معصومون، و العزم، بالنظر الى العقول و الأوهام. و لامانع أن يراد بالإرادة المذكورة مرادان هي بالنسبة إلى أحدهما إرادة حتم و بالنسبة إلى الاخر إرادة عزم.

و أمّا رفع لزوم تخلّف المعلول عن العلّة التامّة على تقدير أخذ العصمة من حيث هي، فلأنّ مبادى العصمة موجودة فيها بحسب الفطرة بحيث لو بذلوا جهدهم لفازوا بما طلبوه.

فعلى ماحقّقناه بفضل اللّه تعالى، ظهر فساد ما قيل في الجواب من تعلّق الظرف أعني «في العقول و الأوهام» بالإذهاب المذكور في الآية الشريفة لا بالعصمة التي في التفسير، لأنّه لايشفي العليل و لايسقى الغليل.

و في بعض النسخ بدل قوله دام مجده «في العقول و الأوهام»، «عن العقول و الاوهام»، فعلى هذا، معناه فيعصمكم عن درك العقول مراتبكم التي رتّبكم اللّه فيها، أو عن درك حقايقكم و ذواتكم، لأنّ معرفتكم على ما هي عليه غير ممكنة إلاّ لهم ﷺ و للّذي خلقهم، كما شهدت به الأخبار عنهم ﷺ. فكيف يمكن إسناد الرجس إليهم ﷺ خصوصاً لو قلنا بأن الذنوب تعرض النفوس والنفوس الناطقة مجرّدة و أنّ صفاتها أعيان ذواتها، لاستلزام كون نفوسهم المقدّسة أرجاساً. وكفره ظاهر.

قوله دام ظلّه: «بيان ذلك أنّ العاصي لايطهّر أبداً فان العصيان إذا فعل لايزول نعم قد يغفر أي يستر و قد يكفّر أي يستر و قد يعفى عنه فلا يعذّب عليه، و أمّا الزوال و الطهارة

عنه فممّا لايمكن، و لذا لا يرى في القرآن التطهير عن الذّنوب لغيرهم عليهم السلام إلاّ لمريم عليها السلام.»

قال الباحث أيّده اللّه تعالى: أقول: أمّا قوله «أمّا العاصي لا يطهّر ابداً» الى آخر هذا مبنّي على كون التطهير بمعنى عدم وقع الفعل المحتاج إلى التطهير و لم يثبت بعد كما ستعرفه.

أقول: كأنّه أيّده اللّه اراد بهذه العبارة انّ القول بانّ العاصي لايطهّر، منوط على كون التطهير بمعنى أن يحدث المطهّر ـ على صيغة اسم الفاعل ـ في المطهّر ـ على صيغة اسم المفعول ـ الطهارة بمعنى انّ التطهير هو إحداث الطهارة، سواء كان حدوثها بعد إزالة ما يحتاج إليها، أو كانت هي حاصلة من غير سبق لوث ذنب، و كأنّه دام تأييده بنى الأمر على أنّ معنى التطهير منحصر في الأوّل، و ليس كذلك كما لايخفى على المتتبع.

قال صاحب *الكشّاف* في تفسير قوله تعالى: **﴿و لهم فيها أزواج مطهّرة﴾**

> و المعنى جماعة أزواج مطهّرة. و قرء زيد بن على مطهّرات. و قرء عبيد بن عمير مطهّرة: بمعنى متطهّره. و في كلام بعض العرب: ما أحوجنى إلى بيت اللّه، فاطهرّ به اطهّرة أي فاتطهّر به تطهرة. فإن قلت: هلا قيل طاهرة؟ قلت في «مطهّرة» فخامة لصفتهن ليست في طاهرة، و هي الإشعار بانّ مطهّراً طهّرهن و ليس ذلك إلاّ اللّه تعالى المريد بعباده الصالحين ان يخوّلهم كلّ مزيّة فيما أعدّ لهم.[٤]

و سنذكر إن شاء اللّه تعالى عن بعض أهل التفسير و اللغة أن التطهّر هو الكفّ عن الإثم.

و قد أشار دام فضله في أمر مريم عليها السلام إلى أنّ التطهير فيها إحداث الطهارة لا إزالة الذنب؛ إذ لاشبهة في كونها معصومة لا يصدر عنها ذنب، لانّ امرأة عمران عليها السلام قالت داعية لها طالبة عصمتها من اللّه تعالى بقولها: **﴿إنّى سمّيتها مريم و إنّى أعيذها بك و ذرّيّتها من الشّيطان الرجيم﴾**(آل عمران(٣): ٣٦) فقال عزّ من قائل تلوها: **﴿فتقبّلها ربّها بقبول حسن و أنبتها نباتاً حسناً﴾** و قال تعالى شانه حين خاطبها الملائكة: **﴿إنّ اللّه اصطفيك و طهّرك و اصطفيك على نساء العالمين﴾**(آل عمران(٣): ٤٢) إذ لايتصوّر الذنب منها بعد ما استجيب دعاء أمّها و تقبّلها بقبول حسن و كونها صديقة. و قوله تعالى فيها: **﴿و مريم ابنة عمران الّتي أحصنت فرجها فنفخنا فيها من روحنا و صدّقت بكلمات ربّها و كتبه و كانت﴾** (التحريم(٦٦): ١)إلى آخر.

فعلم ممّا أوضحنا انّ التطهير له معنيان كما ذكرناهما، و للمتأمّل أن يستنبط من قول من فسّر مطهّرة في قوله تعالى **﴿و لهم أزواج مطهّرة﴾** بكونهن مطهّرات في الابدان و الاخلاق و الاعمال فلا يحضن و لايلدن و لايتغوّطن و لايبلن قد طهرن من الاقذار و الآثام، هذا المعنى. و هو أيّده اللّه تعالى ناقله عن صاحب المجمع رحمه الله بقول جماعة من المفسّرين.

و مع قطع النظر من هذا التفسير، لاشبهة في كون الحور من جملة الأزواج و صدق مطهّرة عليها، فلو استدعى التطهير سبق اللوث، لم تصدق مطهّرة عليها.

و ظنّي أنّه يمكن أن يفهم هذا المعنى من قول عليّ عليه السلام في احتجاجه على أبي بكر، حيث قال مخاطباً إيّاه معه: «لأنّك إذاً رددت شهادة اللّه بالطهارة و قبلت شهادة الناس»

و وجه الدلالة أنّ فاطمة عليها السلام لو كانت غير طاهرة من الفاحشة التي أسندها الناس على سبيل الفرض إليها، و ادّعى علي عليه السلام شهادة اللّه على طهارتها منها، لكانت شهادة اللّه كذباً، و إدّعائه عليه السلام، قبيحاً، و لم يقل باحدهما أحد ممّن آمن باللّه والائمّة عليهم السلام.

و يمكن أن يؤخذ التطهير فيها من قولهم طهّره أي ابعده، و أن يكون التفعيل هاهنا للمبالغة. قال صاحب القاموس: «طهره كمنعه أبعده» فيكون المعنى في قوله تعالى و يطهّركم، يبعد الرّجس عنكم في العقول و الأوهام.

و يمكن أن يؤخذ ممّا أخذ منه التطهّر بمعنى الكفّ عن الإثم. و قال صاحب *القاموس* فيه أيضاً: «التطهّر التنزّه و الكفّ عن الاثم». و قال الشيخ رحمه اللّه في *الجوامع*: «الرّجس مستعار للذنوب و الطّهر للتّقوى».[٥]

و إذ قد حقّقنا معنى التطهير على ما حقّقناه، ظهر أنّ الآيات التي ذكرها أيّده اللّه تعالى في مقام النقض، ليست صالحة بل ما استفيد منها من وقوع التطهير على ما يحتاج إلى التطهير نوع آخر من نوعي التطهير، لأنّ التطهير مقصور على هذا النوع فقط.

قوله أيّد اللّه بركته: «و لذلك لم يقل اللّه ليزيل عنكم الرّجس فإنّ الإزالة تستلزم تقدّم اللوث إمّا فيهم عليهم السلام أو في العقول و الأوهام، و أمّا إذهاب الرّجس فبمعنى أنّه تعالى يمنع الرجس عن الذهاب اليهم فيعصمهم عنه و يمنعه عنهم في العقول و الأوهام فلا يعقل أولوا العقول و لا يتوهّم أولوا الأوهام فيهم رجساً».

قال الباحث أيّده اللّه تعالى: «ليت شعري ما الفرق بين الإزالة و الإذهاب أوَ ما نصّ أهل اللّغة أنّ الإذهاب الإزالة اذهبه ازاله؟ أوَ لم يرد في القرآن الإذهاب بمعنى الإزالة؟»

أقول: يمكن الجواب عن هذا الإشكال بوجهين:

أمّا أوّلاً: فبأنّ من عادات أهل اللغة ذكر العام في تفسير الخاص و بالعكس، و هاهنا من قبيل الثاني.

الثاني: لا يبعد أن يظنّ أنّ المفسّر سلّمه اللّه تعالى جعل همزة الإفعال هاهنا للسلب كما في قولهم: «اجلد البعير أي سلب جلده» على ما يشعر به قوله «أمّا اذهاب الرجس عنهم فبمعنى أنّه تعالى يمنع الرّجس عن الذهاب إليهم» و هذا من باب ذكر حاصل

المعنى، و إلاّ فاصل المعنى: ليسلب الرّجس عن الذهاب إليهم.

فعلى هذا، ظهر الفرق بين اذهاب الرجس و إزالته بهذا المعنى لا بالمعنى الذي ذكره هو ايّده اللّه تعالى عن أهل اللغة و إن سلّمنا الترادف بينهما إن لم تكن همزته للسلب.

و ظاهر أنّ الذي منع المفسّر دام ظلّه عن حمل الإذهاب على معنى الإزالة، ورود النصّ بأنّ الآية دليل العصمة و دليل العقل الذي ذكره دام فيضه في بيان أنّ العاصى لا يطّهر. فبما قرّرناه ظهر أنّ الآيات اللاتي ذكرها دام تأييده في مقام المنع لم تصلح له.

و أمّا قوله ايّده اللّه «و إيراده سلّمه اللّه تعالى هذه الكريمة يعنى قوله تعالى: ﴿**إنّ الحسنات يذهبن السيّئات**﴾(هود(١١): ١١٤) بعد العبارة المذكورة عنه سلّمه اللّه تعالى موقع دفع الدخل فيما ادّعاه من عدم تطهير المسيئى، غير ملايم لما سبق».

أقول: الذي سبق منه دام مجده، أنّ العاصي لايطهّر لانّ العصيان إذا فعل لايزول عن العاصي، لا انّه لايمكن زواله عن غيره إذا أثبت فيه. و هو دام مجده يقول إنّ الحسنات يذهبن السيّئات التي أثبت في الألواح التي أثبت فيها الكرام الكاتبون أو اللاتي هي في العقول، لا انّها يذهبن السيّئات اللاتي هي أوصاف المسيئ بل ذاته، (إن قلنا بانّ الاوصاف في المجرّدات اعيان ذواتها) فعلى هذا، ارتفع عدم الملائمة المذكورة.

قوله ايّده اللّه تعالى: «ثمّ إنّه غير مفيد للمدعى».

أقول: ليس مدّعاه دام فيضه إلاّ أنّ التطهير لايستلزم تقدّم اللوث، و الإذهاب في آية التطهير غيره في غيرها. و إيراد الآية المذكورة هاهنا، إذا كان لبيان أنّ الإذهاب الواقع فيها لم يكن من المسيئ بل من الكتب أو العقول، يكون مفيداً.

نعم يمكن أن يتوهّم أنّ القول بإذهاب الرّجس عنهم ﷺ في العقول و الاوهام، اذاً لايحتاج إلى ما تمحلّت من إرادة منع ذهاب الرّجس إليهم ﷺ، لانّك لا تحتاج إلى القول بعدم اللوث فيها على ما قرّرته.

و جوابه واضح، إذ الإذهاب في الآية المذكورة عن العقول، و في آية التطهير عنهم ﷺ في العقول، و الفرق بيّن. و إن لم يبعد ان نجعل العقول و الأوهام ظروفاً للرّجس، فالمعنى: إنّما يريد اللّه ليذهب عنكم الرجس في العقول و الاوهام اي الرجس الكائن في العقول و الأوهام. و هذا المعنى، يستلزم عصمتهم ﷺ كما لايخفى على من تأمّل في الوجوه التي أسلفناها لارتكاب اختصاص إرادة إذهاب الرجس عنهم ﷺ في العقول و الأوهام، و لا نحتاج معه، إلى اثبات انّ الإذهاب و التطهير قد يستعملان فيما لايتقدّم فيه اللوث.

قوله ايّده اللّه تعالى: «ثمّ انّ الدخل مدخول بتغاير التطهير و الاذهاب» هذا و إن كان لا

يضرّه، لكنّه دام مجده، قد سوّى بينهما كما لايخفى على من ادقّ النظر فيما قاله دام ظلّه فيهما.

قال الباحث ايّده اللّه تعالى: قوله سلّمه اللّه تعالى: «و لم ار أحداً تفطّن لما ذكرت مع إجماع الإماميّة على عصمة فاطمةﷺ كالائمّة ﷺ حتى اضطرّوا في الاستدال على عصمتها بقولهﷺ«فاطمة بضعة منّي» اقول: مع ذكره سلّمه اللّه تعالى قبيل هذا، رواية الشيخ ابو طالب الطبرسي عليه الرحمة في احتجاج أمير المؤمنينﷺ» إلى قوله دام تأييده: «بلى ما ادّعاه سلّمه اللّه تعالى في التفرّد، موقوف على إثبات إتيان التطهير بمعنى عدم ما يوجب التطهير و دونه خرط القتاد».

اقول: بعد ما وضح ما أراده دامت بركاته، صحّ إسناد المجموع المركّب إليه دام فضله، و إن كان قد تفطّن ببعض أجزائه غيره دام مجده؛ لانّ المركّب مع وصف الهيئة التركيبيّة غير الأجزاء. نعم الاستدلال على عصمة فاطمةﷺ بحديث «فاطمة بضعة منّي» باعتبار انّ المدّعى و المدعى عليهم ناقله، افيدفي الاستدلال من الاستدلال بحديث الاحتجاج.

لكن يمكن ان يستدلّ به بانضمام الاحاديث التي روته الخاصّه و العامة.

منها: ما رواه إبن الاثير في جامع الاصول في الفصل الثالث من الباب الرابع في فضايل أهل البيت من صحيح الترمذى عن سعد إبن أبى وقاص قال:

لمّا نزلت هذه الآية **﴿ندع ابنآءنا و ابنآءكم و نسآءنا و نساءكم﴾**(آل عمران(٣): ٦١) الآية، دعى رسول اللّهﷺ عليّاً و فاطمة و حسناً و حسيناً فقال اللهم هؤلآء أهل بيتي.[٦]

و من صحيح الترمذى عن أمّ سلمة قالت:

إنّ هذه الآية نزلت في بيتها **﴿انّما يريد اللّه ليذهب عنكم الرّجس أهل البيت و يطهّركم تطهيراً﴾**(احزاب(٣٣): ٣٣) قالت و أنا جالسة عند الباب فقلت: يا رسول اللّه الست من أهل البيت؟ فقال: إنّك على خيرإنّكِ من أزواج رسول اللّهﷺ. قالت: و فى البيت رسول اللّهﷺ و على و فاطمة و حسن و حسين فجلّدهم بكساء فقال هؤلآء أهل بيتي فاذهب عنهم الرّجس و طهّرهم تطهيرا.[٧]

و من صحيح مسلم عن عايشة قالت:

خرج رسول اللّهﷺ و عليه مرط مرجل أسود فجاء الحسن فادخله ثمّ جاء الحسين فادخله ثمّ جاءت فاطمة فادخلها ثمّ جاء عليّ فادخله ثمّ قال: **﴿انّما يريد اللّه ليذهب عنكم الرّجس أهل البيت و يطهّركم تطهيرا﴾**[٨]

و من صحيح الترمذي عن أنس:

إنّ رسول اللّهﷺ كان يمرّ بباب فاطمةإذا خرج إلى الصلوة حين نزلت هذه الآية

قريباً من ستة أشهر يقول: الصلاة أهل البيت! **﴿انّما يريد اللّه ليذهب عنكم الرّجس أهل البيت و يطهّركم تطهيرا﴾**.[9]

على عصمتهم عليهم السلام جميعاً.

و لايمكن للعامّة أن يقولوا فيها بمانع لانّ مشايخهم رووها في الكتب المعتبرة عندهم. و كانّه سلّمه اللّه تعالى بنى الاستدلال برواية الاحتجاج على عصمتهم عليهم السلام لكونها مفصّلة و هذه الروايات مجملة.

و بما قرّرناه ظهر انّ الاستدلال بها، افيد و الدليل على الخصم أتم و يعلم من هذ الاخبار أنّهم عليهم السلام أهل البيت الّذي قال النبيّ صلى الله عليه وآله فيهم في الخبر المتواتر بين الخاصّة و العامّة

إنّى تارك فيكم الثقلين ما ان تمسكّتم به لن تضلّوا أبداً كتاب اللّه و عترتي أهل بيتي و هما لن يفترقا حتى يردا عليّ الحوض.[10]

و يمكن أيضاً أن يستدلّ بكلمة الحصر في الآية الشريفة، و بما مضى من انّ إرادة إذهاب الرّجس بالنظر إلى جميع المكلّفين لطف و هو واجب على اللّه تعالى، على انّ المراد بالإرادة المذكورة في الاية الشريفة، إرادة الحتم التي لا يمكن تخلّف المراد عنها، بان يقال إنّ اللّه تعالى أراد حتماً إذهاب الرّجس عنهم عليهم السلام فيكونون معصومين البتّه كما لايخفى و السلام على المجاهدين في تزيين أركان الدين. تمّ.

و حين ما كنت مشغولاً بتسويد هذه الاوراق، أخذتنى ليلةً سنة فإذا أنا رأيت مولاى و مولى المتقين على بن أبى طالب أمير المؤمنين عليه السلام و على أولاده أفضل صلوات المصلّين و هو يقول و يكرر: إنّ الّذين آمنوا و عملوا الصالحات سيدخلهم اللّه جنات تجرى من تحتها الأنهار خالدين فيها و نعم أجر العاملين. و أنا جالس قد شغلتني كتابة هذه الاوراق و هو صلوات اللّه عليه قائم فسلّمت عليه فاجابني ثمّ سجدت شكراً للّه فاردت القيام بين يديه فأخذ صلوت اللّه عليه عضدي و هو يمنعنى عن القيام و يحرصني على الإتمام. تمّ و الحمد للّه على حصول المرام.

---

١. كشاف الفهارس، ج ٣، ص ١١.
٢. الاحتجاج، ج ١، ص ١٢٢.
٣. راجع تفسير العياشى، ج ١، ص ٩، ح ١ و ٣.
٤. لم نعثر عليه.
٥. جوامع الجامه، ج ٢، ص ٣٢٢.
٦. جامع الاصول، ج ١٠، ص ١٠٠، حديث ٦٦٨٨.
٧. المصدر، ٦٦٨٩.
٨. المصدر، ٦٦٩٠.
٩. المصدر، ٦٦٩١.
١٠. بصائر الدرجات، ص ٤١٣ الجزء الثامن، باب ١٧، ح ٣ و كمال الدين، ج ١، ص ٢٣٧، ح ٤ هذا من الاحاديث المتواترة معنا، راجع بحارالانوار، ج ٢٣، باب ٧، ص ١٠٤ و ايضاً كنزالعمال، ج ١، ص ١٧٢، باب الثانى فى الاعتصام بالكتاب و السنة.